

التنبيه المبين
على مخالفات بعض المعتكفين
في الحرمين الشريفين

مع نبذة مختصرة في أحكام الاعتكاف

الدكتور
عبد الله بن صالح بن حجر الغامدي

دار الحمدي للنشر والتوزيع، ١٤٢٩هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية. النساء النشر
القامدي، د/ عبدالله بن صالح بن حجر
التبية المبين على مخالفات بعض المعاكفيت في الحرم من الشريفين مع نبذة مختصرة في احكان
الاعتكاف. / عبدالله بن صالح بن حجر القامدي - جدة ، ١٤٢٩هـ
٦٤ ص، سم
ردمك: ٩٩٨-٩٩٦-٩٧٧٨-٨-١
١- الإعتكاف - ٢- العبادات (فقه اسلامي) أ. العنوان
٢- ديوبي ٩١،٢٥٢ ١٤٢٩/٤١٠٧

رقم الإيداع: ١٤٢٩/٤١٠٧
ردمك: ٩٨٧-٩٩٦-٩٧٧٨-٨-٢١

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

الناشر

دار الحمدي للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

جدة - حي الجامعة - شارع عبدالله السليمان

ت: ٢١٤١٣ ٦٨٩٧٥٠٩ ف: ٦٨٠٢٦٠٤ ص.ب. ٩٣٤٧ جدة

المقدمة:

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا من يهدى فلا مُضل له ومن ، يُضللا فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَتَقْوَى اللَّهَ حَقَّ تُقَابِيهِ وَلَا تُمْوِنُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(١)

﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقْوَى رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَنَسْتَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقْوَى اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلُونَ يَهُ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾^(٢)

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَتَقْوَى اللَّهُ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾^(٣)

أما بعد ؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي ﷺ ، وشر الأمور محدثها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلاله ، وكل ضلاله في النار .

ثم أما بعد فهذه بعض الملاحظات أو الحالات التي تقع من بعض المعتكفين ثم شاهدتها أو شاهدها غيري من طلبة العلم أثناء الاعتكاف في الحرمين الشريفين في السنوات الماضية ، أذكرها لتصحح المسار لدى الخ빈 للخير في هذه الصحوة الإمامية المباركة ، ودلالة على مواطن الخلل لتجتنب ، وحثا على التمسك بحدى التي صلى الله عليه وسلم في هذه السنة سنة الاعتكاف .

ثم ذكرتُ بهذه مختصرة في أحكام الاعتكاف ، تناسب للمبتدئين من طلبة العلم ، وعامة المسلمين ، الخ빈 لإحياء سنة الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان ، التي

(١) - سورةآل عمران، آية: (١٠٢).

(٢) - سورة النساء: (١).

(٣) - سورة الأحزاب: (٧١-٧٤).

عَزَفَ عنها الكثير من الناس اليوم إِلَّا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَرَغَبَ فِيهَا الصُّغَارُ مِنْ طَلَبَةِ
الْعِلْمِ ، الْمُقْبَلِينَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْإِسْتِقْدَامَةِ، خَاصَّةً طَلَابَ حَلْقَاتِ تَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
الْمُنْتَشِرَةِ فِي أَرْجَاءِ الْبَلَادِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَأَسْأَلُ الْمُوْلَى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَهَا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ، وَأَنْ يَكْتُبَ لَهَا الْقَبُولَ ، وَأَنْ
يَنْفَعَ بِمَا حُرِرَ فِيهَا كَاتِبَاهَا وَقَارِئَاهَا، إِنَّهُ وَلِيَ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المبحث الأول: مخالفات يقع فيها بعض المعتكفين في الحرمين الشريفين

تمهيد:

إن ما أذكره من الأمثلة في هذا البحث، مبني على مخالفات واقعية من قبل بعض المعتكفين في الحرم المكي أو الحرم المديني، تم جمعها عن طريق الملاحظة لعدة سنوات مضت، أحببت أن أذكرها نصيحة لأخوانى المعتكفين، وإبراء للذمة، وحثا على التمسك بهدى النبي ﷺ.

أولاً: مخالفات تبطل الاعتكاف:

١) الرياء والسمعة، الرياء : وهو مشتق من (الرؤبة)، والمراد به إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحذدوا صاحبها، والسمعة: مشتقة من (سمع)، والمراد بها نحو ما في الرياء، لكنها تتعلق بمحاسن السمع، والرياء بمحاسن البصر.

وقال الغزالى: المعنى طلب المترلة في قلوب الناس، بأن يريهم الخصال المحمودة. وقال ابن عبد السلام: الرياء: أن يعمل لغير الله؛ والسمعة: أن يخفي عمله لله، ثم يحدث به الناس^(١).

و الرياء والسمعة محبطان للعمل، قال الله تعالى ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْخَبَطَنَ عَنْكَ وَلَا تَكُونَنَ مِنَ الْخَتَّارِينَ ﴾^(٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : قال الله تعالى: (أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه)^(٣)

(١) - فتح الباري: (١١/٣٣٦).

(٢) - سورة الزمر: (٦٥).

(٣) - مسلم (٤/٥٣) كتاب الزهد والرقائق (٥) باب تحرم الرياء (٢٩٨٥).

وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَ اللَّهِ بِهِ). (١)

وَمِنَ الصُّورِ الَّتِي يُخْشَى عَلَى صَاحِبِهَا مِنَ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُعْتَكِفِينَ مِنَ الدُّورَانِ فِي الْمَسْجِدِ، وَالْبَحْثُ عَنْ مَنْ يَعْرِفُهُمْ مِنَ الْمُعْتَكِفِينَ وَالْمُصْلِينَ، كَيْ يُسْلِمُ عَلَيْهِمْ وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّهُ قَدْ اعْتَكَفَ هَذَا الْعَامِ.

وَبَعْضُ الْمُعْتَكِفِينَ يَتَصَلُّ بِالْهَاتِفِ دَاخِلَ الْبَلَادِ وَخَارِجَهَا، يُلْعَنُ النَّاسُ فِي كُلِّ قُطْرٍ بِأَنَّهُ مُعْتَكَفٌ، وَقَدْ يَزِيدُ قَلِيلًا فَيُرْسِلُ صُورَتَهُ أَيْضًا، وَهَذَا إِنْ كَانَ بِلَا حَاجَةٍ فَإِنَّهُ يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِلرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ.

وَبَعْضُهُمْ يَسْتَخْفِي فِي زَوْاِيَّةٍ مِنْ زَوَّاِيَّةِ الْمَسْجِدِ طَوَالَ الْعَشْرِ، قَدْ أَجْهَدَ نَفْسَهُ فِي صَلَةِ النَّافِلَةِ، وَخَتَمَ الْقُرْآنَ عَدْدًا مَرَاتٍ، وَعِنْدَمَا يَلْتَقِي بِأَصْحَابِهِ أَوْ يَرْجِعُ إِلَى بَلْدَهُ، لَا يَمْلُأُ مِنْ ذِكْرِ فَضَائِلِ نَفْسِهِ، وَمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ كُثْرَةِ الْعِبَادَةِ، فَقَدْ صَلَى كَذَا وَكَذَا صَلَةً مِنَ النَّافِلَةِ، وَخَتَمَ كَذَا وَكَذَا خَتْمَةً.

٢) الخروج من المسجد لغير حاجة، ومن أمثلة ذلك:

- الخروج من المسجد للتسوق بدون حاجة، فتجدهم يدورون في الأسواق و محلات الطيب أو المكتبات أو التسجيلات ولا حاجة له إلا الاطلاع، وتفضية الوقت ، وشراء أشياء قد يحتاج إليها بعد الاعتكاف كملابس العيد مثلاً.
- مرفقة أحد الأصدقاء خرج لحاجته، حيث تجد أحد المعتكفين يخرج مع صديقه له معتكف إلى السوق ، أو إلى دوراة المياه ، أو غيرها ، ولا حاجة له في شيء مما ذكر سوى مرفقة صديقه ، والتحدث إليه في الطريق ذهاباً وإياباً.

(١) - البخاري: (٤/١٩١) (٨١) كتاب الرفاق (٣٦) باب الرياء والسمعة (٦٤٩٩)، ومسلم: (٤/٢٢٨٩) باب تحرير الرياء (٢٩٨٦)، واللفظ له.

- الخروج من المسجد خدمة لأخوانه المعتكفين، حيث يخرج أحد المعتكفين إلى السوق مثلاً لشراء أشياء لا حاجة له فيها، وإنما يحتاجها غيره من المعتكفين معه، وهذا خلاف المشروع للمعتكف، فإنه لو خرج لغير حاجته بطل اعتكافه، أما خروج أحدهم لجلب شيء يحتاجونه جميعاً كالطعام ونحوه فلا بأس به، ولا شك أنه خير من خروجهم جميعاً، ولو جعلوه مناوبة لكان أفضل.

ثانياً : مخالفات متعلقة بفعل المنهيات - إما نهي تحريم أو نهي كراهة - ولا تبطل الاعتكاف، ينبغي للمعتكف اجتنابها:

- 1) كشف العورة في المسجد، ومن صورها:
 - تبديل الملابس داخل المسجد مما يؤدي إلى كشف العورة.
 - عدم العناية بتغطية الجسم قبل النّوم، مما يؤدي إلى كشف عورة النائم وهو لا يشعر.

2) ارتكاب بعض المنهيات المتعلقة بالصلوة. مثل:

- المرور بين يدي المصلي وغير ضرورة، وهو من الأمور المنكرة التي تساهل فيها كثير من الناس، مع أن رسول الله ﷺ حذر عن ذلك بقوله: (لو يعلم المارٌ بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أَنْ يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه)، قال أبو النّضر راوي الحديث — : لا أدرى أقال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة^(١).
- قال التّووي رحمه الله: فيه دليل على تحريم المرور، فإن معنى الحديث النهي الأكيد والوعيد الشديد على ذلك.

قال ابن حجر رحمه الله: ومقتضى ذلك أن يُعَذَّب في الكبائر^(٢).

(١) - البخاري: (١٧٨/٨) كتاب الصلاة (١٠١) باب أثم المار بين يدي المصلي (٥١٠)، ومسلم: (٣٦٣/١) كتاب الصلاة (٤٨) باب منع المار بين يدي المصلي (٥٠٧).

(٢) - فتح الباري: (٥٨٦/١).

- رفع الصوت بقراءة القرآن والتشویش على المصلين، فقد نهى النبي ﷺ عن رفع الصوت بالقرآن في المسجد، لما يُسبّبه من الأذى والتشویش على المصلين، فعن أبي سعيد الخدري قال: اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له، فكشف الستار، وقال: (إلا إن كُلَّكُمْ مُنَاجِ رَبِّهِ فَلَا يُؤْذِنُ بِعَضُّكُمْ بعضاً، وَلَا يَرْفَعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ)، أو قال: (في الصلاة) ^(١).
 - رفع الصوت بالتأمين على الدعاء أو بالبكاء رفعاً شديداً أثناء الصلاة إلى حدّ **البياحة**^(٢) والصراخ أحياناً، وفي هذا اعتداء في الدعاء، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فكنا إذا أشرقنا على واد هلتنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: (يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم ^(٣)، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائب، إنه معكم إنه سميع قريب تبارك اسمه وتعالى جده) ^(٤) والله حجل وعلا يقول **﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾** ^(٥)
- قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله : يتناول نوعي الدعاء، لكنه ظاهر في دعاء المسألة، متضمن دعاء العبادة، ولهذا أمر بإخفائه وإسراره؛ قال الحسن: بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفاً، ولقد كان المسلمين يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت، أي ما كانت إلا همساً بينهم وبين ربهم عز وجل؛ وفي إخفاء الدعاء خرج بذلك حديثه:
- أحدها: الله أعظم إمكاناً لأن صاحبه يعلم أن الله يتسم الدعاء الخفي.**

(١) - أبو داود: (٢)(٨٣/٢) كتاب الصلاة (٣١٥) باب في رفع الصوت بقراءة في صلاة الليل (١٣٣٢)؛ قال الحاكم في (المستدرك) (٤٥٤/١): هنا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

(٢) - استباح الرجل: بكى حتى استبكي غيره. لسان العرب: (٦٢٧/٢).

(٣) - أربعوا على أنفسكم: أي أرقعوا بأنفسكم. غريب الحديث للطحاوي (٩٣/٣).

(٤) - البخاري: (٣٥٦)(٢) كتاب الجهاد والسر (١٣١) باب ما يكره من رفع الصوت بالتكبير (٢٩٩٢).

(٥) - سورة الإعراف: (٥٥).

وثانيها: أنه أعظم في الأدب والتعظيم، لأن الملوك لا ترفع الأصوات عندهم، ومن رفع صوته لديهم مقتوه والله المثل الأعلى، فإذا كان يسمع الدُّعاء الخفي فلا يليق بالأدب بين يديه إلا خفض الصوت به.

وثالثها: أنه أبلغ في التَّصرُّع والخشوع الذي هو روح الدُّعاء وله ومقصوده، فإن الخاشع النَّذِيل إنما يسأل مسألة مسكين ذليل، قد انكسر قلبه، وذلت جوارحه، وخشع صوته، حتى أنه ليكاد تبلغ ذلته وسُكينةه وضراعته إلى أن ينكسر لسانه فلا يطأوه بالنطق، وقلبه يسأل طالباً مبتلاً، ولسانه لشدة ذلته ساكتاً، وهذه الحال لا تأتي مع رفع الصوت بالدعاء أصلاً.

ورابعها: أنه أبلغ في الإخلاص.

وخامسها: أنه أبلغ في جمْعية القلب على الذلة في الدعاء، فإن رفع الصوت يُفرقه، فكلما خفض صوته كان أبلغ في تحرير همة وقصده للمدعاو سبحانه.

وسادسها: وهو من النَّكَت^(١) البديعة جداً، أنه دالٌ على قرب صاحبه للقريب، لا مسألة نداء بعيد للبعيد، وهذا أثني الله على عبده زكرياء بقوله عزَّ وجَلَّ:

إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءَ خَفِيًّا^(٢) ﴿٣﴾

- الصلاة وهو يدافعه الأنبيان^(٤)، فقد هي النبي عن ذلك، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: لا صلاة بحضور الطعام ولا هو يدافعه الأنبيان^(٥).

(١) - النَّكَتُ: هي الْلُّطِيفَةُ الْمُؤْرَثَةُ فِي الْقَلْبِ مِنَ النَّكَتِ كَالنَّكَتِ مِنَ النَّقْطِ، وَتُطْلَقُ عَلَى الْمَسَائلِ الْمَحَالَةِ بِالْتَّقْلِيلِ، الْمُؤْرَثَةُ فِي الْقَلْبِ. (تاج العروس)(١٢٨/٥).

(٢) - سورة مرثى: (٣).

(٣) - مجموع الفتاوى: (١٤/١٥-١٥).

(٤) - الأنبياء: حما البرول والفالاط. (القاموس المحيط)(١/٢١٥). (٢١٥/١).

(٥) - مسلم: (١/٣٩٣) كتاب المساجد (٦) باب كرامات الصلاة بحضور الطعام... (٥٦٠).

• التأخير في الخروج للدورات المياه — للوضوء أو الغسل — إلى قرب إقامة الصلاة، مما قد يؤدي إلى فوات صلاة الجمعة، أو فوات بعض الركعات أو تكبيرة الإحرام، والصلاحة في الصفوف الأخيرة؛ والذي ينبغي للمسلم أن يكون حريصاً في شأن الصلاة، مبكراً في الاستعداد لها بالغسل إن احتاج أو الوضوء، حريصاً على الصف الأول إن أمكن أو ما يقرب منه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (لو يعلم الناس ما في النداء^(١) والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير^(٢) لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة^(٣) والصبح لأتواها ولو حبوا^(٤)، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى في أصحابه تائراً، فقال لهم: (تقدمو فاتسموا بي، ولن أيام بكم من بعدكم، لا يزال قوم يتآخرون حتى يؤخرهم الله^(٥)).

٣) ارتكاب بعض النهييات المتعلقة بالمسجد، مثل:

• رمي التفانيات في المسجد، وعدم الاهتمام بنظافة المكان، ومن ذلك البُصاق في المسجد، وهذا مخالف لما أمر به رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من صيانة المساجد عن القذى والأوساخ، فعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، إنما هي للذكر الله عز وجل، والصلاحة، وقراءة القرآن) أو كما قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٦).

(١) - النداء: الأذان بالصلاحة. (النهاية) (٥/٣٦).

(٢) - التهجير: التبكيت. (غريب الحديث للخطابي) (١/٣٣١).

(٣) - العتمة: هي صلاة العشاء. (النهاية) (٣/١٨٠).

(٤) - مسلم: (٤/٣٢٥)(٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسوية الصفوف ... (٣٧/٤).

(٥) - مسلم: (٤/٣٢٥)(٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسوية الصفوف ... (٣٨/٤).

(٦) - مسلم: (١/٢٣٦)(٢) كتاب الطهارة (٣٠) باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد.

وعن أنس رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى تُحَامَةً^(١) في القبلة، فشقَّ ذلك عليه حتى رُؤِيَ في وجهه، فقام فَحَكَّ بيده، فقال: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَلَا يَزُقُّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ أَخْذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَ بِعَضَهُ عَلَى بَعْضٍ)، فقال أو يفعل هكذا^(٢) قال الإمام النووي رحمه الله: والمراد بدفعها إذا كان المسجد تراباً أو رملاً ونحوه، فُيُواري بها تحت ترابه؛ قال أبو المحسن الروياني^(٣) رحمه الله: وقيل: المراد بدفعها إخراجها من المسجد، أما إذا كان المسجد مبلطاً أو مُجَصَّصاً فَذَلِكَ عَلَيْهِ عِدَاسَهُ أَوْ بَغِيرَهِ كَمَا يَفْعُلُهُ كَثِيرٌ مِّنَ الْجَهَّالِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِدُفْنٍ، بَلْ زِيَادَةً فِي الْخَطِيَّةِ، وَتَكْثِيرَ لِلْقَدَرِ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَنْ يَسْحِحَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَوْبَهِ أَوْ بِيَدِهِ أَوْ بِغَسْلِهِ^(٤).

● استخدام منافع المسجد في غير ما خُصِّصَتْ له بدون استئذان، مثل الوضوء من (ترامس) مياه الشرب، وشحن الجوالات من (أفياش) المسجد، والغطاء بمفارش المسجد التي يُصَلَّى عليها الناس، ولفُّها واستخدامها مَخَادٌ للنوم، وفي هذا من المضاربة بالمسجد والقادمين للصلاة في المسجد ما لا يخفى.

● إدخال بعض الأطعمة ذات الروائح الكريهة داخل المسجد – كالثوم والبصل وبعض أنواع البهارات – فيتأذى بروائحها الناس والملائكة ، وقد نهى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أَكَلَ في بيته من هذه الأطعمة ذات الروائح الكريهة

(١) - التُّحَامَةُ: التُّبَرْقَةُ الَّتِي تُخْرَجُ مِنْ أَقْصِي الْمَلْقَةِ. (النهاية)(٥/٣٣).

(٢) - البخاري: (١/٤٩)(٨) كتاب الصلاة (٣٣) باب حكَّ البزاق باليد من المسجد (٤٠٥).

(٣) - هو عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الفقيه الشافعي من رؤوس الأفاضل في أيامه منهبا وأصولاً وخلافاً، نُقل عنه أنه كان يقول: لو احترقت كتب الشافعي لألميتها من حفظي، له عدة مصنفات، مات سنة (٥٠٢ هـ). (وفيات الأعيان): (٣/١٩٨).

(٤) - رياض الصالحين: (٥٣٥).

من دخول المسجد، وأمره بالصلاوة في بيته، فإحضارها وأكلها داخل المسجد منكر أشد، يستحق صاحبه الزجر، فعن حابر رض قال: نهى رسول الله ص عن أكل البصل والكراث، فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها، فقال: (من أكل من هذه الشجرة المُنْقَنَّةَ فلا يقربنَ مسجدنا، فإن الملائكة تأذى مما يتاذى منه الإنس) ^(١)، وعنه أيضاً رض، أن النبي ص قال: (من أكل ثوماً أو بصلًا فليعتزلنا)، أو قال: (فليعتزل مسجدنا، وليرجع في بيته) ^(٢).
 قال العلماء: ويتحقق بالثوم والبصل والكراث كل ماله رائحة كريهة من المأكولات وغيرها، قال القاضي: ويتحقق به من أكل فجلاً وكان يتجشأ ^(٣)، قال: وقال بن المرباط: ويتحقق به من به بحراً ^(٤) في فيه، أو به جرح له رائحة ^(٥).
 قلت: ويتحقق به من باب أولى من ابتي بشرب الدخان والشيشة والمعسل...
 ونحوها من الأمور المحرمة المُنْقَنَّة، فهي مع حرمتها أشد تتناً من الثوم والبصل، وإنما لأدعوا من ابتي بشرب شيء منها بالتوبة إلى الله، والاستعانة به، والإقلال عنها، ومن يتصرّر يصبه الله، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه.

● حَجْزُ أَكْثَرِ مِنْ مَكَانٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمُضَايَقَةِ الْمُصْلِينَ بِذَلِكَ، فَبَعْضُ الْمُعْتَكِفِينَ يَحْجِزُ مَكَانًا لِلنُّومِ، وَمَكَانًا لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ، وَآخَرَ لِصَلَاةِ التَّرَاوِيْحِ، وَمَكَانًا لِصَلَاةِ التَّهِجِيدِ، فَكُمْ ضَيْقٌ عَلَى الْمُصْلِينَ وَآذَاهُمْ بِذَلِكَ، مَعَ مَا يَحْصُلُ مِنْ الجِدَالِ وَالْخِصَامِ بِهَذَا السَّبَبِ.

(١) - مسلم: (١/٣٩٤)(٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١٧) باب نهي من أكل ثوماً أو بصلأ أو كراناً أو نحوهما (٥٦٤).

(٢) - البخاري: (١٠/٢٩٢) كتاب الأذان (٦٠) باب ما جاء في الثوم النبي والبصل والكراث (٨٥٥).

(٣) - الحششو: نفس المعدة عند الامتلاء. (لسان العرب) (١/٤٨).

(٤) - البخّر: الرائحة المُنْقَنَّةُ من الفم، قال أبو حنيفة: البخّرُ النَّبْعُ الَّذِي يَكُونُ فِي النَّفَّ وَغَيْرِه. (لسان العرب) (٤/٤٧).

(٥) - شرح النووي على صحيح مسلم: (٥/٤٨).

● صدور رواح كريهة من بعض المعتكفين بسبب العرق وبُعد العهد بالاغتسال والنظافة، وكأن بعض المعتكفين فهم أنّ مِنْ أحكام الاعتكاف عدم التنظف والتطيب والاغتسال، بل قد يظن أحدهم أنه لو خرج من المُعْتَكَف للاغتسال والنظافة بطل اعتكافه، فيظل ماكناً في المسجد وهو أشد كراهة من الثوم والبصل.

٤) ارتكاب منهيات أخرى، مثل:

● الواقع في الغيبة خاصة في أئمة الحرمين، وقد نهى الله ورسوله ﷺ عن الغيبة، وحدرا منها أشد التحذير، فقال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظُّنُنِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُنِ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا إِنْجِبْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلْ لَحْمَ أَخِيهِ مَيَاتًا فَكَرْهَتُمُوهُ وَأَنْقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ ﴿١﴾» وعن أبي هريرة رض، أن رسول الله ﷺ قال: (أتدرؤن ما الغيبة؟) قالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال: (ذكر أخاك بما يكره) قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: (إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته) (٢).

● السخرية بأحوال بعض المعتكفين، كالسخرية من شخير بعض النائمين، أو أجسامهم أو لوافهم أو أشكالهم، واتخاذهم فُكاهة وتسليه، وتصيد المراقب المُحرجة التي يقع فيها بعض الناس، واتخاذها حكايات ودعابات، وقد نهى الله عز وجل عن ذلك، فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَنِّيْ أَنْ يَكُونُوا

(١) - سورة الحجرات: (١٢).

(٢) - بهته: أي كذبت وافترىت عليه. (النهاية)(١٦٥/١).

(٣) - مسلم: (٤٥/٤٠٠) كتاب البر والصلة والأدب (٢٠) باب تحريم الغيبة (٢٥٨٩).

خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا تَمْرُؤُنَ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابُرُوْا بِالْأَلْقَبِ يَتَسَاءَلُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانُ وَمَنْ لَمْ يَتَسَعِ فَأُولَئِكُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ »^(١).

- النظر إلى ما لا يجوز النظر إليه كالأمرد، والمرأة، والعورة المكشوفة، فالنظر إلى كل ذلك حرام، قال الإمام النووي رحمه الله: وأصبح من هذا كله النظر إلى ما لا يجوز النظر إليه، كالأمرد وغيره، فإن النظر إلى الأمرد الحسن من غير حاجة حرام، سواء كان بشهوة أو بغيرها، سواء أمن الفتنة أو لم يأمنها، هذا هو المذهب الصحيح المختار عند العلماء، وقد نص على تحريره الإمام الشافعي ومن لا يحصى من العلماء، ودليله قوله تعالى: « قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فَرْوَحَهُمْ ذَلِكَ أَزْجَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ »^(٢) ، وأنه في معنى المرأة، بل ربما كان بعضهم أو كثير منهم أحسن من كثير من النساء، ويتمكن من أسباب الريمة فيه، ويسهل من طرق الشر في حقه ما لا يُتسهل في حق المرأة، فكان تحريره أولى، وأقاويل السلف في التغفير منهم أكثر من أن تحصى^(٣).
- نغمات الموسيقى في أجهزة الاتصال الهاتفية (جهاز الجول) أثناء الاتصال وهذه من البلايا التي عمت وطمئت، ولا حول ولا قوة إلا بالله، حيث أصبحنا نسمع أنغام الموسيقى تُعزف في بيوت الله ، بمحنة أنها نغمة (جوال)، وهي وإن كانت مما حرم الله خارج المسجد، ولكنها في المسجد أشد حرمة وأعظم جرمًا، فالمساجد إنما بُنيت لطاعة الله، لا لعصبية الله، ولذكر الله وقراءة القرآن، لا للأغاني ومزمور الشيطان.

(١) - سورة الحجرات: (١١).

(٢) - سورة التور: (٣٠).

(٣) - التبيان في آداب حملة القرآن: (٤٧).

عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري، والله ما كذبني سمع النبي ﷺ يقول: (ليكون من أمتي أقوام يستحلون الحر^(١)، والحرير، والخمر، والمعازف)^(٢).

ومن الأمور المُنكرة أيضاً: استخدام القرآن الكريم أو الأذان أو الدعاء وسيلة تنبية (للجوال)، وهي من شعائر الله وشرعه، يجب أن تُعظّم وتُجلّ عن هذا الموضع، وتنوضع حيث وضعها الله ورسوله.

فالواجب على من دخل المسجد للاعتكاف والمُكث أو للصلوة غلق جهاز (الجوال)، أو جعله على الصامت، كي لا يُوشش على المسلمين، وخاصة بعد إقامة الصلاة، فقد نهى النبي ﷺ عن كل ما يُوشش على المسلمين صلامهم ولو كان برفع الصوت بالقرآن، فغيره من باب أولى.

- أخذ بعض الآباء أبناءهم وبناتهم، وبعض معلمي حلقات تحفيظ القرآن الكريم طلابهم للاعتكاف، ثم يتربّون بدون تعليم ولا توجيه أو رعاية، وانشغلوا بأنفسهم، وترك هذه الرعية تقوم بأعمال تُخالف الاعتكاف والأداب العامة، فكم شوهـدـ من شباب وشابات يتـسـكـعونـ في الأسواق، لا حاجة لهم إلا اللعب والعبث، ومارسة أمور مُنكرة يندى لها الجبين، والراغـيـ مـعـتـكـفـ في المسجد وقد أضاع رعيـتهـ، فالواجب على من استرعاـهـ اللهـ رـعـيـةـ أنـ يـقـومـ علىـ شـعـونـهاـ، منـ نـفـقـةـ وـرـعـيـةـ وـتـعـلـيمـ، وـتـوجـيهـ وـتـأـدـيبـ، فـمـنـ كـانـ اـعـتـكـافـهـ سـبـباـ فيـ ضـيـاعـ رـعـيـتـهـ، فـإـنـهـ لـاـ يـجـوزـ لـهـ الـاعـتـكـافـ، وـقـيـامـهـ بـمـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ تـجـاهـ رـعـيـتـهـ أـوـلـىـ، لـقـولـ النـبـيـ ﷺـ: (أـلـاـ كـلـكـمـ رـاعـ، وـكـلـكـمـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ، فـالـأـمـيـرـ الـذـيـ عـلـىـ النـاسـ رـاعـ، وـهـوـ مـسـؤـولـ عـنـ رـعـيـتـهـ، وـالـرـجـلـ رـاعـ عـلـىـ أـهـلـ بـيـتـهـ، وـهـوـ مـسـؤـولـ عـنـهـمـ، وـالـمـرـأـةـ رـاعـيـةـ عـلـىـ بـيـتـ بـعـلـهـ وـوـلـدـهـ وـهـيـ

(١) - قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (١٠/٥٥): أي يستحلون الزنا.

(٢) - البخاري: (٧٤/٥٢١) كتاب الأشربة (٦) باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (٥٥٩٠).

مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده، وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته^(١).

ثالثاً: مخالفات متعلقة بترك المأمورات . واجبات أو سنن . ينبغي للمعتكف

الحرمن عليها:

١) إهمال دراسة أحكام الاعتكاف وأهدافه وآدابه، مما يؤدي إلى التبعيد بغرض علم، والله جل وعلا أوجب العلم قبل القول والعمل، فقال سبحانه: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقْلِبَكُمْ وَمَتَوَلَّكُمْ﴾^(٢) فقدم العلم على القول والعمل، ولذلك قال البخاري رحمه الله في صحيحه: باب العلم قبل القول والعمل^(٣) ، فالواجب على من عزم على الاعتكاف تعلم أحكامه وآدابه وغاياته حتى يبعد الله على بصيرة، ويكون عمله مقبولاً عند الله، فإن العمل لا يكون مقبولاً عند الله إلا بشرطين وهما الإخلاص والمتابة، ولا يتم ذلك إلا بالعلم.

٢) ترك بعض المأمورات المتعلقة بأحكام المسجد، مثل:

- عدم أداء تحية المسجد كلما رجع إليه، حيث تجد بعض المعتكفين يخرج من المسجد حاجة، وعندما يرجع إلى المسجد يتراهل فيترك تحية المسجد، علما بأن النبي ﷺ أكد عليها بقوله: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين)^(٤).

(١) - مسلم: (١٤٥٩/٣) كتاب الأمارة (٥) باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائز، والمحث على الرفق بالرعاية ... (١٨٢٩).

(٢) - سورة محمد (١٩).

(٣) - البخاري (٤١/١).

(٤) - البخاري: (١١٦٧) (٣٦٢/١) كتاب التهجد (٢٨) باب ما جاء في التطوع.

- عدم المخالفة على أذكار دخول المسجد والخروج منه، بل تجد بعضهم يدخل ويخرج وهو ساه لاه، لا يذكر اسم الله، ولا يستعيد من الشيطان، ولا يصلي على النبي ﷺ؛ مع أنه يُستحب للداخل إلى المسجد أن يقول: أَعُوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، الحمد لله، اللهم صل وسلم على محمد وعلى آل محمد، اللهم اغفر لي ذنبي، وافتح لي أبواب رحمتك.
- ثم يقول بسم الله، ويقدم رجله اليمنى في الدخول، ويقدم اليسرى في الخروج، ويقول جميع ما ذكرناه إلا أنه يقول: أبواب فضلك، بدل رحمتك^(١).
- عدم الترديد مع المؤذن وقت الأذان، والاشتغال بأمر آخر، كقراءة القرآن، أو الحديث مع الآخرين، أو السكوت، وهذا خلاف السنة، إذ المأمور به وقت الأذان هو الترديد مع المؤذن، وترك ما سواه، لأن وقته يفوت بانقضاء الأذان، وما يفوت فضله بانقضاء وقته ينبغي تقليل الحرث عليه وأدائه في وقه، خشية فوات فضله.
- قال الإمام النووي رحمه الله: فأما إذا كان يقرأ القرآن أو يسبح أو يقرأ حديثاً أو علمآ آخر، أو غير ذلك؛ فإنه يقطع جميع هذا ويجيب المؤذن، ثم يعود إلى ما كان فيه، لأن الإجابة تفوت، وما هو فيه لا يفوت غالباً، وحيث لم يتبعه حتى فرغ المؤذن، يستحب أن يتدارك المتابعة ما لم يطّل الفصل^(٢).
- ترك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا رأه، حيث تجد بعض المعتكفين يرى منكراً أو يسمعه فيترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحججة أنه معتكف، وقد يستدل يقول النبي ﷺ: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنده)^(٣)، مع أن الأمر

(١) - الأذكار للنووي: (١/٢٠). وفي جميع ما ذكر أحاديث صحيحة في مسلم وكتب السنن وغيرها.

(٢) - الأذكار للنووي: (١/٣٥).

(٣) - الترمذى: (٤/٥٥٨) (٣٧) كتاب الزهد (١١) باب (٢٣١٨-٢٣١٧)؛ من طريق أبي هريرة؛ وهو صحيح بشواهده.

بالمعروف والنهي عن المنكر قد يكون فرض عين أحياناً، وفرض كفاية أحياناً، ومندوباً إليه أحياناً أخرى، فلا ينبغي تركه، بل يتتأكد في المسجد إجلالاً له وتعظيمًا. قال الإمام النووي رحمه الله: وينبغي للجالس فيه — أي المسجد — أن يأمر بما يراه من المعروف، وينهى عما يراه من المنكر، وهذا وإن كان الإنسان مأموراً به في غير المسجد، إلا أنه يتتأكد القول به في المسجد، صيانة له وإعظاماً وإجلالاً واحتراماً^(١).

٣) عدم إعطاء بعض شعائر الله الاحترام والتعظيم اللاقى بها، فترى بعض المعتكفين إذا انتهى من قراءة القرآن الكريم من المصحف وضعه على الأرض، مما يجعله عرضة للابتذال من حيث يشعر المعتكف أو لا يشعر، وكان اللاقى به أن يضعه في المكان المخصص للمصاحف بعيداً عن مطان الأذى والابتذال تعظيمًا لهذا القرآن واحتراماً له،

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَرِيَّ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾^(٢).

وبعضهم يحمل المصحف في يده أثناء الصلاة، فإذا أراد الركوع وضعه تحت إبطه، والإبط مكان يجتمع فيه العرق والتتن.

والأنكى من هذا وذاك، ما قد تراه من تخطي بعض المشاة من فوق المصحف الملقي على الأرض، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قال البيهقي رحمه الله في (شعب الإيمان): فصلٌ في تعظيم المصحف، بأن لا يحمل فوقه متعاق، ولا ينبد حيث اتفق؛ ثم ذكر بسنده عن ابن عمر رض، أن النبي ص قال: (لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو فإن أخاف أن يناله العدو)^(٣).

قال البيهقي رحمه الله: فإذا كان منها أن يعرضه بنفسه على من يستهينه ويتهكم حرمه كأن فيه عن أن يزدرى به ويستهينه بنفسه أولى، ولأن الله تعالى وصف القرآن

(١) - الأذكار للنووي: (١٢٤/١).

(٢) - سورة الحج: (٣٢).

(٣) - شعب الإيمان: (٥٤٣-٥٤٣/٢) والحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما.

بأنه ﴿ فِي كِتَبٍ مَكْنُونٍ لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾^(٣) فإذا كان فوق السموات مكتوباً محفوظاً، وليس هناك إلا الملائكة المطهرون، فلأن يكون بيننا مكتوباً محفوظاً والناس مختلفون والأماكن مختلفة والأحوال شتى أشبه، والله أعلم، ويدرك عن عمر بن عبد العزيز رض أنه قال: لا تكتبوا القرآن حيث يوطأ^(٣).

٤) التهاون في الصلاة على بعض الجناز، حيث يستغل بعض المعتكفين بالراحة أو أمور أخرى تاركين الصلاة على الجنازة مع ما فيها من الأجر العظيم، فقد جاء عن أبي هريرة رض، عن النبي صل أنه قال: (من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان)، قيل: وما القيراطان؟ قال: (مثل الجبلين العظيمين)^(٤). علماً بأن الصلاة على الميت فرض كفاية إذا فعلها البعض سقط الإثم عن الباقيين، وتبقى في حق الباقيين سنة، ينبغي أن يحرصوا عليها تحصيلاً لما فيها من الأجر والثواب.

٥) ضعف الاجتهاد في العبادة في ليالي الشّفّع، فقد ترى جماعة من المعتكفين يجتهدون في الليالي الوترية، ويكسرون في الليالي الشّفّعية، فيبني على المعتكف وغيره الاجتهاد في جميع ليالي العشر، لما فيها من الفضل والخير، وابن عثيمين صل، فإنه كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها، واحتياطاً لما يحصل من الاختلاف في دخول الشهر بين المسلمين اليوم، فقد يكون الوتر شفعاً والشفع وتراء، فلزم بذلك الجهد^(١) في جميع ليال العشر، رجاءً لتحصيل المقصود من موافقة ليلة القدر.

(٢) سورة الواقعة: (٧٨-٧٩).

(٣) - شعب الإيمان: (٢/٥٤٤).

(٤) البخاري: (١/٤٠٧) (٢٣) كتاب الجنائز (٥٧) باب من انتظر حتى تدفن (١٣٢٥).

(١) - قال ابن الأثير: قد تكرر لفظ الجهد و الجهد في الحديث، وهو بالفتح: المشقة، وقيل: المبالغة والغاية؛ وبالضم: الوسع والطاقة؛ وقيل: لها لغتان في الوسع والطاقة؛ فاما في المشقة والغاية فالفتح لا غير. (لسان العرب): (٣/١٣٣).

٦) أداء الصلاة بهيئة غير لائقة، إما بثياب اللّوم، أو بثياب غير نظيفة، ونحو ذلك؛ علماً بأنّ المسلم مأمور بلبس أحسن ثيابه للصلاحة، وذلك لأنّه يقف بين يدي ربه جلّ وعلا، فلزم أن يكون في أجمل هيئة، وعلى أحسن حال ممكناً، قال تعالى: ﴿يَنْبَغِي إِذَا حَدُّوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(١).

٧) التّشديد على النفس في بعض العبادات وعدم التّنويه؛ حيث تجد بعض المعتكفين يستغلّ بعبادات معينة غالب وقته، فيجتهد فيها في الأيام الأولى من الاعتكاف، كقراءة القرآن مثلاً، فيختتم في كل يوم وليلة ختّمة أو أكثر، ولكنه ما يلبث أن يفتر ويُكسل بسبب ما شقّ على نفسه من كثرة القراءة، وبسبب عدم تنويعه للعبادات.

وما ينبغي معرفته، أنّ أحبّ العمل إلى الله أدّوّمه وإن قلّ، وأنّ هذه الأنفس تكملُ وتتمّلُ وتتصدّى كما يصدّى الحديد، فالرّفق الرّفق، وقليل دائم خيرٌ من كثير منقطع، قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها: (يا عائشة إن الله رفيق يحب الرّفق في الأمر كلّه)^(٢)، وقال عليه الصلاة والسلام: (من يُحرّم الرّفق يُحرّم الخير)^(٣)، وأنكر عليه الصلاة والسلام على من شدّد على نفسه في العبادة، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانت عندي امرأة من بني أسد، فدخلت على رسول الله ﷺ، فقال: (من هذه؟)، قلت: فلانة لا تنام بالليل، تذكر من صلامها، فقال: (مَهْ)^(٤)، عليكم ما تُطيقون من الأعمال، فإن الله لا يَمْلُحْ حتّى تَمْلُوا)^(٥).

قال البخاري رحمه الله: باب ما يكره من التّشديد في العبادة.

(١) - سورة الأعراف: (٣١).

(٢) - البخاري: (٤/٢٨٠)(٨٨) كتاب استابة المرتدين (٤) باب إذا عرض الذي بسب النبي ﷺ ولم يصرح (٦٩٢٧).

(٣) - مسلم: (٤/٢٠٣)(٤٥) كتاب البر والصلة والأداب (٢٣) باب فضل الرفق (٢٥٩٢).

(٤) - مه: هي كلمة زجرٌ وهي، معناها: أكفي، (السان العرب) (١٢/٥٤٢).

(٥) - البخاري: (١/٣٨٦)(١٩) كتاب التهجد (١٨) باب ما يكره من التشديد في العبادة (١١٥١).

قال ابن بطال رحمه الله: إنما يكره ذلك خشية الملال المفضي إلى ترك العبادة^(٥).
قلت: وهذا ما يحصل لبعض المعتكفين، حيث شدّدوا على أنفسهم في بعض
العبادات وتركوا التنويع والرُّفق، فأفضى لهم التشديد إلى الملال وترك العبادة في أفضل
الأوقات وأفضل الأماكن في الأيام الأخيرة من العشر الأوّل من رمضان.
فينبغي للمعتكف أن يتَّرقَّف بنفسه في هذه العشر وغيرها، مع اجتهاده في العبادة،
فالرُّفق لا يعني الكسل والتَّواني، والاجتهاد لا يعني التشديد والمشقة.

فالمعتكف كالنحلة التي تتنقل من زهرة جميلة عِيْقةً إلى زهرة أخرى، فمن صلاة
الفرضية، إلى الصُّنة الرَّأبة، ومن صلاة الليل، إلى صلاة النافلة، ومن قراءة القرآن، إلى
الذِّكر المقيد والمطلق، إلى قراءة في كُتب الحديث والفقه والسيرة وغيرها، مع التوبة
والدعاء والتَّضرع إلى المولى عزَّ وجلَّ بال توفيق والإعانة والقبول.

٨) التَّفريط في الدُّعاء بين الأذان والإقامة، خاصة في صلاة المغرب، والتشاغل
عنه، رغم صحة الرواية فيه عن النبي ﷺ حيث قال: (الدُّعاء لا يرد بين الأذان
والإقامة)^(٦)، مع حرص الكثيرين الشَّدِيد على الدُّعاء وقت الإفطار رغم عدم
ثبوت الرواية فيه عن النبي ﷺ، وما رُوي أن النبي ﷺ قال: (إن للصائم عند فطمه
دعوة لا ترد)^(٧)، فإنه ضعيف غير ثابت عن النبي ﷺ، وفيما صَحَّ عن النبي ﷺ عُنية
عما لم يصح.

٩) السهو عن أذكار الصَّباح والمساء، والانشغال في الصَّباح بالتأمُّم، وفي المساء
بالاستعداد للإفطار، وما يؤسف له انتشار الجهل بأذكار الصَّباح والمساء و

(٥) - فتح الباري: (٣٦/٣).

(٦) - مسنَّ الإمام أحمد: (٢٢٥/٣)، وإسناده صحيح.

(٧) - ابن ماجه: (٤٨/١) كتاب الصيام (٤٨) باب في الصائم لا ترد دعوته (١٧٥٣). وهو ضعيف؛ انظر:
(الإرواء) (٤/٤).

النوم...وغيرها من الأذكار المشروعة في اليوم والليلة، وعدم الحرص على الحفاظ عليها، فينبغي للمسلم تعلم هذه الأذكار^(٣)، وحفظها والعمل بها، وتعليمها لأبنائه ومن تحت يده من الطلاب وغيرهم، فإنما من أعظم الأسباب التي شرعها الله لحفظ عباده.

١٠) خلود كثير من المعتكفين بعد صلاة الفجر إلى النوم والراحة، وعدم مجاهدة النفس للجلوس وذكر الله حتى تطلع الشمس وترتفع قليلاً ثم يصلي ركعتين، فإن من فعل ذلك كتب له أجر حجّة وعمرّة تامةٌ تامةٌ، ومع هذا الفضل العظيم، فإنما من السنن المهجورة التي قللَ من يحافظ عليها، فعن جابر بن سمرة رض، قال: كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس^(١)؛ وعن أنس بن مالك رض، قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى الفجر في جماعة ، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ، ثم صلى ركعتين، كانت له كأجر حجّة وعمرّة، تامةٌ ، تامةٌ، تامةٌ).^(٢)

١١) مساعدة كثير من المعتكفين بإلهاء اعتكافهم بعد ختم القرآن مباشرة، وهذا خلاف السنة في اعتكاف العشر الأواخر من رمضان، فإن السنة لمن نوى اعتكاف العشر أن لا يخرج من اعتكافه إلا بعد غروب الشمس من ليلة العيد، أو يبقى في معتكه إلى صلاة العيد.

(٣) - يمكن اقتداء كثيرون مثل (حصن المسلم) فإن فيه ما يحتاج المسلم من الأذكار في اليوم والليلة، ومن أراد التوسيع فعليه بكتاب (الأذكار) لإمام الترمذى فإنه كتاب جامع في هذا الباب.

(٤) - الترمذى: (٤٨٠/٢) أبواب الصلاة (٥٩) باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس (٥٨٥)؛ قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) - المرجع السابق (٥٨٦)؛ قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب؛ وصححه الألبانى في صحيح الجامع الصغير (١٠٨٦/٢).

قال الإمام التّوسي رحمه الله: قال الشافعى والأصحاب: ومن أراد الاقتداء بالثّئي
فِي اعتكاف العشر الأوّل من رمضان، فينبغي أن يدخل المسجد قبل غروب
الشّمس ليلة الحادى والعشرين منه، لكيلا يفوته شيء منه، ويخرج بعد غروب
الشّمس ليلة العيد، سواء تمّ الشهر أو نقص، والأفضل أن يمكث ليلة العيد في المسجد
حتى يصلّي فيه صلاة العيد، أو يخرج منه إلى المصلى لصلاة العيد إن صلوها في
المصلى^(٣).

وعن الإمام مالك رحمه الله: أنه رأى بعض أهل العلم، إذا اعتكفوا العشر الأوّل من رمضان، لا يرجعون إلى أهاليهم حتى يشهدوا الفطر مع الناس.
وقال مالك: وبلغني ذلك عن أهل الفضل الدين مصوّاً، وهذا أحبُّ ما سمعتُ إلى
في ذلك^(٤).

رابعاً: مخالفات متعلقة بالآداب العامة.

- ١) عدم مراعاة آداب المشي في المسجد، ومن ذلك:
 - التّخطي من فوق رؤوس النّائمين في المسجد، حيث تجد أحدهم يمرُّ بالنّائم وعند قدميه سَعَةٌ يمكن المرور منها، أو يمكنه السير من طريقٍ أبعد قليلاً، ولكن تغلبه العجلة وعدم الاهتمام بمراعاة الآداب العامة، فيقفزُ من فوق رؤوس النّائمين اختصاراً للوقت والطريق؛ وهذا يُعدُّ سلوكاً مُشيناً، لم يُراع فيه حرمة المسلم النّائم، وحقّه من الاحترام والتقدير.
 - تخطي رقاب المسلمين مع إمكانية تلافي ذلك، والدافع هو اختصار الطريق فقط، كسابقه.

(٣) - المجموع: (٦/٤٩٦).

(٤) الموطأ: (١٩)(٢٥٩) كتاب الاعتكاف^(٣) باب خروج المعتكف للعيد (٦).

- المرور من بين اثنين يتهدثان مع إمكانية تلافي مثل هذا المرور الذي يكون سبباً في التشويش عليهم، مع ما فيه من سوء الأدب.
- الدوران في المسجد لغير حاجة، والتنقل بين حلقات القرآن أو الدروس لا للجلوس والاستفادة، وإنما للاستطلاع والفضول والتَّرَوِيْح عن النَّفْس.
- ٢) تغيير الملابس داخل المسجد وأمام الناس .
- ٣) سوء استخدام محتويات المسجد من الفرش والتكييف وغيرها.
- ٤) استخدام أغراض الآخرين بدون استئذان.
- ٥) تعليق الملابس وأكياس الأغراض الشخصية في دواليب المصاحف وجدران المسجد، أو بعثرها هنا وهناك.
- ٦) عدم التعاون مع العاملين في المسجد من عُمَال نظافة أو حُرَّاس أو غيرهم.
- ٧) التَّجَمُّهُر لأي حدث يقع في المسجد وإضاعة الوقت في ذلك.
- ٨) فضول النَّظر فيما في أيدي الناس؛ ومن ذلك: عدم القناعة بما قسمه الله من الطعام في السُّفَرَة التي فُرِشت أمام المعتكف، والبحث في أرجاء المسجد عن سفرة متميزة بأنواع المطعومات، مما يُشَبِّه التَّسْوِلَ.

والذي ينبغي للMuslim العمل بقول النبي ﷺ: (وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِي
يُغْنِهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَرَّرْ يُصْرِهُ اللَّهُ، وَمَا أَعْطَى أَحَدْ عَطَاءَ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ).^(١)

خامساً: مخالفة الأحوال التي ينبغي أن يكون المعتكف عليها، ومن صورها:
 ١) الإكثار من النَّوم، وعدم مجاهدة النفس على مغالتها؛ حتى إن بعض المعتكفين يكاد أن يكون نائماً عدا أوقات الصلوات والأكل والشرب، ومن أهم الأسباب التي

(١) - البخاري: (٢٤/٥٣٤) كتاب الركوة (٥٠) باب الاستغفار عن المسألة (١٤٦٩).

تؤدي إلى كثرة النوم الإفراط في المباحثات من الأكل ووسائل الراحة المبالغ فيها كاللَّهَادُ والألفة الوثنية التي تعين على كثرة النوم.

٢) متابعة الأخبار وتناقلها بين المعتكفين، سواء كانت سياسية أو اقتصادية ...، وقد يتطور الأمر بعضهم إلى عقد جلسات مع بعض الأصدقاء المعتكفين لوضع التحليلات المناسبة لهذه الأخبار، وكل هذا مخالف هدي النبي ﷺ في الاعتكاف، حيث كان يدخل في خبائه وينقطع عن الناس لعبادة ربه عليه الصلاة والسلام.

٣) الانشغال بجهاز الهاتف (الجوال)، سواء بالاتصال أو الرد على المكالمات، أو التصوير، أو اللعب بالألعاب الموجودة فيه، أو تصفح الشبكة العنكبوتية للمعلومات (الإنترنت)، وما يترتب على ذلك من الانشغال أيضاً بتوفير وسائل شحن جهاز الهاتف (الجوال) من السوق، أو القيام بشحنته من الكهرباء (الأفياش) الخاصة بخدمات المسجد.

٤) فتور الهمة في آخر أيام العشر، وانشغال بعض المعتكفين بربط علاقات اجتماعية من حولهم من المعتكفين والتعرف عليهم، وتبادل الأحاديث الودية معهم غالباً الليل والنهار.

المبحث الثاني : نبذة مختصرة في أحكام الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان.**معناه :**

الاعتكاف لغة: لزوم المكان، ويُقال لمن لازم المسجد وأقام على العبادة فيه: عاكف ومتتكف؛ والاعتكاف والعكوف: الإقامة على الشيء وبالمكان^(١). وشرعًا: لزوم مسجد بنية التقرب إلى الله تعالى.

مشروعية الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان.

الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان سنة ثابتة عنه ﷺ، فقد جاء في الصحيحين وغيرهما، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: إن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى تفاه الله عز وجل، ثم اعتكف أزواجه من بعده^(٢)؛ وعنها رضي الله عنها، قالت: كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، فكنت أضرب له خباء^(٣) فيصلني الصبح ثم يدخله^(٤).

شروطه :

يشترط في المعتكف: الإسلام، والنية، والتَّميِيز، والطَّهارة من الجنابة والحيض والنفاس.

أركانه :

حقيقة الاعتكاف المكث في المسجد بنية التقرب إلى الله تعالى.

(١) - لسان العرب: (٩/٥٥٠).

(٢) - البخاري: (٢/٦٥)(٣/٦٥) كتاب الاعتكاف (١) باب الاعتكاف في العشر الأواخر (٢٦٢٠)؛ مسلم:

(٤) - كتاب الاعتكاف (١) باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (٧١/١١٧).

(٣) - الخباء: بيت صغير من صوف أو من شعر، وإذا كان أكبر من الخباء فهو بيت. (قذيب اللغة): (٧/٤٦).

(٤) - البخاري: (٢/٦٦)(٣/٦٦) كتاب الاعتكاف (١) باب اعتكاف النساء (٣٣/٢٠).

أما لزوم المسجد، فلقوله تعالى: «وَلَا تُبْشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَذَّكُفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ»^(١)
فجعل محل الاعتكاف المسجد.
وأما نية التقرب إلى الله تعالى، فلأنه لا تصح العبادة إلا بالبيبة، قال تعالى: «وَمَا
أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ»^(٢) ، وقال عليه الصلاة والسلام: (إِنَّ الْأَعْمَالَ
بِالنِّيَاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى).^(٣)

مستحباته:

يستحب للمعتكف أن يستغل بكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال
الظاهرة والباطنة، وأن ينقطع لذلك ويترك مخالطة الناس فيما لا حاجة فيه.
فيستحب له أن يكثر من نوافل العبادات، ويشغل نفسه بالصلاحة، وتلاوة
القرآن، وذكر الله من التهليل والتسبيح والتکبير والتحميد، والاستغفار، والتوبة
والندم والانكسار بين يدي الله عزًّا وجُلًّا، والإلحاح في الدعاء، وجمع شعث^(٤) القلب
على الله تبارك وتعالى، بحيث يصير ذكره وحبه والإقبال عليه محل هموم القلب
 وخطراته، وإشغال الفكر في تحصيل مراضيه وما يقرب منه، والتفكير في آله ونعمه
 وملكته، فيصير أنسه في خلوته بالله بدلاً عن أنسه بخلقه.

(١) - سورة البقرة (١٨٧).

(٢) - سورة البيتة: (٥).

(٣) - البخاري: (١٣/١) (١) كتاب بدء الوحي (١) باب كيف كان بدء الوحي (١).

(٤) - التشعث: التفرق والتکث كما يتشعث رأس المساواة، ولم شعث القلب: أي جمع ما تفرق منه. (لسان العرب): (١٦٠/٢).

قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر، أحيا الليل، وأيقظ أهله، وجدّه، وشدَّ المفرز^(١)؛ وقالت أيضًا: كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأوّل من رمضان ما لا يجتهد في غيره^(٢).

ويستحب أن يتخدّب خباءً — إن أمكن — في صحن المسجد اقتداءً بما تبيّن له^(٣). فإنّه اتّخذ خباءً يعتكف فيه ويعزل الناس^(٤).

ومن المستحب فيه قراءة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلم الفقه، وسائر العلوم الشرعية^(٥) فإن طلب العلم من أفضل العبادات.

وبيني للجالس في المسجد أن يأمر بالمعروف، وينهى عما يراه من المنكر، وهذا وإن كان للإنسان مأموراً به في غير المسجد، إلا أنه يتّأكّد القول به في المسجد، صيانة له وإعظاماً وإجلالاً واحتراماً^(٦).

مباحثاته:

ويباح للمعتكف الخروج للحاجة التي لا بد منها ولا يمكن فعلها في المسجد، ولا يفسد اعتكافه ما لم يُطلِّ.

(١) - مسلم: (٢/٨٣٢) (٤) كتاب الاعتكاف (٣) باب الاجتهاد في العشر الأوّل من رمضان (١١٧٤).

اخالف العلماء في معنى (شد المفرز)، فقيل: هو للاجتها في العبادات زيادة على عادته في غيره، ومعناه: التشمير في العبادات، يقال: شددت لهذا الأمر مثري، أي: تشررت له وتفرغت؛ وقيل: هو كنایة عن اعتزال النساء للاتصال بالعبادات. (شرح صحيح مسلم) (٨/٧٦).

(٢) - المرجع السابق حديث (١١٧٥).

(٣) - سبق تخرّجي.

تبّيه: اتخاذ الأنجيبة — وهي البيوت الصغيرة — للاعتكاف فيها ستة فعلها التي ﷺ، ولكن صَبَّ جداً في هذه الأيام العمل بها في الحرمين الشريفين، لما تسبّبه من أذى المصليين والزوار والمعتمرين والمعتكفين بسبب كثرة حمامهم، خاصة في أوقات الصلاة.

(٤) - الأذكار للنووي: (١/١٢٣).

(٥) - المرجع السابق: (١/١٢٤).

. ومن الأمثلة على ذلك: الخروج لقضاء الحاجة^(١)، والأكل والشرب، والغسل من الجنابة، وتطهير البدن والثوب من النجاسة، ونحو ذلك.
ويباح له ترجيل^(٢) شعره، وتقليم أظافره، وتنظيف بدنه من الدَّرَن^(٣)، ولبس أحسن الثياب، والتَّطْبِيب بالطَّبِيب؛ وتوديع أهله ومصاحبته إلى البيت إذا دعت الحاجة، كأن يزوره أهله ليلاً.

ويباح له أن يأكل ويشرب وينام في المسجد مع المحافظة على نظافته وصيانته.

مكرهات:

ويكره للمعتكف أن يُشغل نفسه بما لا يعنيه من قول وعمل، لقوله ﷺ : (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه).^(٤)

مبطلاته:

١) الخروج من المسجد لغير حاجة عمداً وإن قل، فإنه يُفوت المكث فيه وهو ركن الاعتكاف.

٢) الرَّدَّة، لمنافاهما للعبادة، قال تعالى: «وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْخَبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَا تَكُونَنَ مِنَ الْخَسِيرِينَ»^(٥)

٣) ذهاب العقل بجنون أو سُكُر، لفوات شرط التمييز.

٤) الحيض والنفاس، لفوات شرط الطهارة منهما.

٥) الوَطْء، لقوله تعالى: «وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ غَيْرُكُفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ»^(٦).

(١) - كالبول والبراز.

(٢) - رَحَّلْتُ الشَّمْرَ: سَرَّحْتَهُ وَمَنْصَطَعْتَهُ . (تاج العروس)(٤٣/٢٩).

(٣) - الدَّرَن: الوسخ. (لسان العرب)(١٣/١٥٣).

(٤) - الترمذى: (٤/٨٥٨) (٣٧) كتاب الزهد (١١) باب (٢٣١٧)؛ وهو صحيح.

(٥) - سورة الزمر: (٦٥).

(٦) - سورة البقرة: (١٨٧).

الخاتمة:

وفي خاتمة هذه الرسالة اللطيفة، ألحص ما ينبغي أن يفعله المعتكف قبل وأثناء وبعد الاعتكاف في النقاط الآتية:

- ١) دراسة أحكام الاعتكاف دراسة وافية، ومعرفة هديه ﷺ في الاعتكاف قبل الشروع فيه، لوجوب العلم قبل القول والعمل.
- ٢) إخلاص النية لله عز وجل، وعدم النظر إلى النفس، أو العجب بما هي فيه من العبادة، والخوف من محبيطات الأعمال، مع رجاء رحمة الله وتوفيقه.
- ٣) التأسي برسول الله ﷺ في عباداته، وجميع شأنه ظاهراً وباطناً.
- ٤) قطع العلاقة بالخلائق إلا ما دعت إليه الحاجة، والتفرغ الذهني والقلبي والبدني لمناجاة الله جل وعلا، وعبادته والانكسار بين يديه.
- ٥) التقلل من الدنيا قدر المستطاع، والبعد عن وسائل الرفاهية قدر الطاقة.
- ٦) الإكثار من التوبة والاستغفار الدعاء والتضرع لله جل وعلا بخيري الدنيا والآخرة.
- ٧) الاجتهاد في جميع ليالي العشر، مع مزيد عنابة بالليلي الورثية رجاء إدراك ليلة القدر.
- ٨) شكر الله عز وجل على توفيقه لك بالاعتكاف، والتفرغ للعبادة في هذه الليالي والأيام الفضيلة، مع الخوف والوحى من عدم القبول، والرجاء والدعاء والاستغفار، قال الله عز وجل: «وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا أَنْتَ أَوْفَى لَهُمْ وَجْهَةً أَنْهُمْ إِلَى نَعِيمٍ رَّاجِعُونَ» ^(١) قالت عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ: لرسول الله ﷺ: هم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: (لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين

(١) - سورة المؤمنون: (٦٠).

يصومون، ويصلون، ويتصدقون، وهم يخافون أن لا يُقبل منهم، أو لئك الذين يسارعون في الخيرات^(١).

وبهذا يتبيّن أن الاعتكاف إنما هو لزوم المسجد للتقرّب إلى الله بأنواع الطاعات، وليس مجرد الانعزال عن الناس، أو الاستغراق في النوم وراحة البدن، أو التفرّغ لاستقبال الزوار والحديث معهم الساعات الطوال، أو التّرثّز مع الأصدقاء والأصحاب، أو إقامة أنشطة تربوية واجتماعية وترفيهية، بل للتفرّغ لعبادة الله عزّ وجلّ بأأنواع العبادات المختلفة، وبذل الجهد في إصلاح القلب والقرب من الرّب جلّ وعلا، تأسياً برسول الله ﷺ في هذه العشر. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) - الترمذى: (٤٨/٥)(٤٢٧/٣٢) كتاب التفسير (٢٤) باب ومن سورة المؤمن (٣١٧٥); وصححه الشâكى فى (المستدرك) (٢/٤٢٧).

الفهرس

الصفحة	الموضوع:
٣	المقدمة
٥	المبحث الأول: . مخالفات يقع فيها بعض المعتكفين في الحرمين الشرفين تمهيد
٦	أولاً: مخالفات تبطل الاعتكاف
٧	ثانياً: مخالفات متعلقة بفعل النهيـات — إما نهي تحريم أو كراهة — ولا تبطل الاعتكاف
١٦	ثالثاً: مخالفات متعلقة بترك المأمورات — وجبات أو سنن — ينبغي للمعتكف الحرص عليها
٢٤	رابعاً: مخالفات متعلقة بالآداب العامة
٢٥	خامساً: مخالفة الأحوال التي ينبغي أن يكون عليه المعتكف
٢٧	المبحث الثاني: نبذة مختصرة في أحكام الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان معناه.
٢٧	مشروعية الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان
٢٧	شروطه
٢٨	أركانه
٢٨	مستحباته.
٢٩	مباحثاته
٣٠	مكررهاته
٣٠	مبطلاته
٣١	الخاتمة : وفيها خلاصة ما ينبغي أن يفعله المعتكف قبل وأثناء وبعد الاعتكاف
٣٣	فهرس المحتويات